

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩ لسنة ٢٠٠١

بإنشاء مراكز طبية متخصصة للرعاية الطبية والعلاجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ؛

وعلى قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٩ لسنة ١٩٦٤ فى شأن إنشاء الهيئة العامة

للتأمين الصحى وفروعها للعاملين فى الحكومة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة

والمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ فى شأن إعادة تنظيم

المؤسسات العلاجية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٩١ لسنة ١٩٧٥ فى شأن علاج العاملين

والمواطنين على نفقة الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠٢ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء الهيئة العامة

للمستشفيات والمعاهد التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛
وعلى قرارات رئيس الجمهورية أرقام ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ ، ٣٦٠ لسنة ١٩٩٧ ،
٣٥٦ لسنة ١٩٩٨ ، ١٦٨ لسنة ١٩٩٩ ، ٤٧٢ لسنة ١٩٩٩ ، ٣٣٧ لسنة ٢٠٠٠
بإنشاء مراكز متخصصة للرعاية الطبية والعلاجية ؛

وعلى ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الأولى)

تنشأ المراكز الطبية الآتية :

- ١ - مركز الصدر والحساسية بامبابة .
- ٢ - مركز القلب بالمحلة الكبرى .
- ٣ - مراكز أبحاث أمراض الكبد والقلب بكفر الشيخ وقنا وسوهاج .
- ٤ - مستشفى الرمذ بالأزهر .
- ٥ - مستشفى القبارى بالإسكندرية .

وتتبع هذه المراكز الطبية ديوان عام وزارة الصحة والسكان كفرع مستقل من موازنتها
وتعتبر من المرافق ذات الطبيعة الخاصة وتشمل أغراضها جميع أوجه الرعاية الطبية
والعلاجية في التخصصات الدقيقة

(المادة الثانية)

تطبق أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه على المراكز الطبية المتخصصة الواردة بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك